[19] الموقف على طريق العقاب لم يمتنع ان يقع وان لم يكن من الموؤدة فهم لأن الخطاب وان توجه إليها فالغرض في الحقيقة به غيرها وهذا يجرى مجرى رجل ضرب ضارب طفلا له من ولده فاقبل الرجل على ولده يقول له لم ضربت وما ذنبك وباى شئ استحل هذا منك وغرضه تبكيت الظالم لا خطاب الطفل وفي الناس من قال ان توجه السؤال الى الموؤدة وان كان الغرض فيه تبكيت القائل فانه لا يكون إلا والموؤدة قد اكملت لها العقل وجعلت على افضل الهيئات لانها في القيامة تعوض عما نالها با لنعيم الدائم فلا بد من اكمال عقولها لتعرف عدل ا تعالى ويحسن التذاذها بما وصل إليها فليس يتوجه السؤال إليها الا وهذه حالها وقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام وعن ابن عباس رضى ا عنه عنهما وعن غيرهما انهم قراوا إذا الموؤدة سئلت بفتح السين والهمزة واسكان التاء باي ذنب قتلت باسكان اللام وضم التاء الثانية فكانت الموؤدة هي السائلة والقائلة وأما الموؤدة فهي المقتولة صغيرة وكانت العرب في الجاهلية تدفن البنات احياء وهو قوله تعالى ايمسكه على هون ام يدسه في التراب وهو قوله عزوجل قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم ويقال انهم كانوا يفعلون ذلك لامرين احدهما انهم كانوا يقولون ان الملائكة بنات ا فالحقوا البنات با فهو احق بالبنات والامر الاخر انهم كانوا يقتلونهم خشية الاملاق قال ا عزوجل لا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقكم واياهم ان قتلهم كان خطا كبيرا (فصل) في معرفة الاسم والصفة (اعلم) ان المسمى غير الاسم والصفة غير الموصوف والاسم والصفة جميعا لا يكونان الا قولا من المسمى والوصف أو كتابة يدل على ما يدل عليه القول والاسم في الحقيقة ما دل على المسمى والصفة ما دل على معنى في المسمى وفي هذا اللفظ تجوز لانها تعطى الظرفية والحلول وربما كان الموصوف غير ظرف ولا محل واقرب من هذا ان يقال ان الصفة ما افادت امرا يكون في الموصوف عليه وإنما افتقر المتكلم الى استعمال هذه الالفاظ لضيق العبارات عن استيفاء المعاني فإذا فهم اللفظ الغرض جاز استعماله فالاسم قولنا زيد وعمرو ونحو ذلك مما وسمت به الاشخاص وحصل لها القابا تتخصص بها عند الاشارات وليست دالة على معنى في الموصوف
